

فهرست

صفحة	مقدمة
٥	الباب الاول : آثار العقد بالنسبة للاشخاص
٩	تمهيد
٩	الفصل الاول : آثار العقد بالنسبة للمتعاقدين
١٣	اولا - عدم جواز نقض العقد او تعديله الا باتفاق الطرفين
١٥	ثانيا - وجوب مراعاة حسن النية في تنفيذ العقد
١٧	ثالثا - نظرية الظروف الطارئة
٢٠	١ - مفهوم النظرية
٢١	٢ - التطور التاريخي لنظرية الظروف الطارئة
٢٢	أ - في القانون الكنسي
٢٢	ب - في الشريعة الاسلامية
٢٤	ج - في القانون الفرنسي
٢٥	د - في القوانين الاوروبية
٢٦	هـ - في القوانين العربية
٢٧	و - في القانون اللبناني

صفحة

- ٣٠ ٣ - شروط تطبيق نظرية الظروف الطارئة
- ٣٠ أ - تحديد العقود التي تنطبق عليها النظرية
- ٣٢ ب - تحديد الظروف الطارئة
- ٣٣ ج - الارهاق في تنفيذ العقد
- ٣٤ ٤ - مفاعيل الظروف الطارئة
- ٣٦ ٥ - سريان نظرية الظروف الطارئة من حيث الزمان
- ٣٧ رابعا - التمثيل في التعاقد لا يخالف مبدأ نسبية اثر العقد
- ٤٠ خامسا - التعاقد بالاسم المستعار يخالف مبدأ نسبية اثر العقد
- ٤٥ الفصل الثاني : آثار العقد بالنسبة للخلف العام
- ٤٦ اولا - تعريف الخلف العام ومفهومه
- ٤٨ ثانيا - من هم الخلفاء العامون
- ٤٨ ١ - الورثة
- ٤٩ ٢ - الموصى لهم
- ٤٩ ٣ - الدائنون
- ٥٠ ثالثا - انصراف اثر العقد الى الخلف العام
- ٥٤ رابعا - عدم انصراف اثر العقد الى الخلف العام
- ٥٦ ١ - عدم انصراف اثر العقد الى الخلف العام بارادة المتعاقدين

صفحة

- ٢ - عدم انصراف اثر العقد الى الخلفاء العامين بسبب
طبيعة التعامل
- ٥٦
- ٣ - عدم انصراف اثر العقد الى الخلفاء العامين بسبب
نص القانون
- ٥٦
- خامسا - عدم انصراف اثر العقد الى الخلف العام لاعتباره من الغير
- ٥٧
- ٦١ الفصل الثالث : آثار العقد بالنسبة للخلف الخاص
- ٦١ تمهيد
- اولا - تعريف الخلف الخاص ومفهومه
- ٦٣
- ثانيا - انصراف اثر العقد الى الخلف الخاص
- ٦٤
- ١ - ان يكون ابرام التصرف متعلقا بالمال الذي انتقل
الى الخلف الخاص
- ٦٦
- ٢ - ان يكون تصرف السلف سابقا على انتقال المال
الى الخلف الخاص
- ٧١
- ٣ - ان يكون الخلف الخاص على علم بالحقوق والالتزامات
المتربة على تصرف السلف
- ٧٢
- ثالثا - الفرق بين الخلفاء العامين والخلفاء الخاصين
- ٧٣
- ٧٧ الفصل الرابع : آثار العقد بالنسبة الى الغير
- ٨١
- اولا - التعهد عن الغير

١ - النصوص القانونية المتعلقة بالموضوع

٢ - تعريف التعهد عن الغير ومفهومه

٣ - التمييز بين التعهد عن الغير وبين عقود مشابهة

٤ - شروط التعهد عن الغير

أ - تعاقد المتعهد باسمه

ب - الغرض من التعهد الزام المتعهد

ج - التزام المتعهد بحمل الغير على قبول التعهد

٥ - آثار التعهد عن الغير

أ - قبول الغير التعهد

- قيام عقد جديد

- عدم التزام الغير بالعقد الاول

- مسؤولية الغير عن عدم تنفيذ الموجبات المترتبة عليه

ب - رفض الغير التعهد

- مسؤولية المتعهد تجاه المتعهد له

- جزاء المسؤولية

ثانيا - التعاقد لمصلحة الغير

١ - النصوص القانونية المتعلقة بالموضوع

٢ - تعريف التعاقد لمصلحة الغير ومفهومه

صفحة	٣ - التمييز بين التعاقد لمصلحة الغير وبعض العقود الاخرى
١٠٥	٤ - التطور التاريخي لنظرية التعاقد لمصلحة الغير
١٠٧	أ - التعاقد لمصلحة الغير في القانون الروماني
١٠٨	ب - التعاقد لمصلحة الغير في القانون الفرنسي القديم
١١٠	ج - التعاقد لمصلحة الغير في القانون المدني الفرنسي
١١١	٥ - النظريات الفقهية لقاعدة التعاقد لمصلحة الغير وقيمتها القانونية
١١٣	أ - نظرية العرض
١١٤	ب - نظرية الفضول
١١٦	ج - نظرية الحق المباشر
١١٧	٦ - شروط التعاقد لمصلحة الغير
١٢٠	أ - الشروط الشكلية
١٢٠	ب - الشروط الموضوعية
١٢١	الشرط الاول : تعاقد المتعاقد المشترط باسمه لا باسم المنتفع
١٢٣	الشرط الثاني : اشتراط حق مباشر للمنتفع
١٢٤	الشرط الثالث : المصلحة الشخصية للمتعاقد المشترط
١٢٥	الشرط الرابع : وجود المنتفع او تعيينه حالا او مستقبلا
١٢٩	٧ - مفاعيل التعاقد لمصلحة الغير

صفحة	
١٢٩	أ - علاقة المعاهد المشروط بالمعاهد المعهد
١٣٤	ب - علاقة المعاهد المشروط بالمنفع
١٣٧	ج - علاقة المعهد بالمنفع
١٣٧	- نشوء حق مباشر للمنفع عن المعاهد لمصلحة الغير
١٤٠	- السائح المرتبة على اكتساب المنفع حقا مباشرا عن المعاهد لمصلحة الغير
١٤٢	- وجوب الافصاح عن رغبة المنفع
١٤٤	تطبيقات عملية
١٤٤	١ - التطبيقات التقليدية
١٤٤	٢ - عقد الضمان على الحياة
١٤٤	٣ - الاتفاقات الطبية
١٤٧	٤ - عقود النقل
١٤٨	٥ - عقود الامتيازات والتزامات المرافق العامة
١٤٩	٦ - عقود المقاولات
١٤٩	٧ - الاتفاقات العقارية
١٥٠	٨ - الاتفاقات العائلية
١٥٠	٩ - الاتفاقات العلمية والخيرية
١٥١	ثالثا - استثناءات اخرى لمبدأ نسبية آثار العقد

١٥١	١ - الويرث الظاهر
١٥٢	٢ - العقد المبرم
١٥٣	٣ - عقود اجارة العقارات التي يجريها المستر
١٥٣	٤ - العقود الجماعية
١٥٣	ملحق : اجتهادات في آثار العقد بالنسبة للأشخاص
١٥٤	أولاً - اجتهادات في مقاعيل العقد
١٥٤	ثانياً - اجتهادات في الظروف الطارئة
١٥٩	ثالثاً - اجتهادات في سرمان العقد على الخلف الخاص
١٦٤	رابعاً - اجتهادات في سرمان العقد على الخلف العام
١٧٤	خامساً - اجتهادات في التعاقد عن الغير او الوعد بعمل الغير
١٧٧	سادساً - اجتهادات في التعاقد لمصلحة الغير
١٧٩	٢٠٩ - الباب الثاني : آثار العقد بالنسبة للموضوع
٢١١	الفصل الاول : تفسير العقد
٢١٣	أولاً - النصوص القانونية المتعلقة بتفسير العقد
٢١٦	ثانياً - قواعد التفسير
٢١٦	١ - وضوح العبارات والتعابير
٢٢٠	٢ - غموض عبارات العقد وتعابيره
	- ٢٩٢ -

صفحة	أ - المذهب المادي
٢٢١	ب - المذهب الشخصي
٢٢٣	٣ - سلطة المحكمة في تحري نية المتعاقدين الحقيقية في العقد
٢٢٦	أ - العوامل الداخلية في تفسير العقد
٢٢٨	ب - طبيعة التعامل
٢٢٨	ب - الامانة والثقة
٢٢٩	ب - حسن النية
٢٢٩	ب - ترجيح المعنى الملائم
٢٣٠	ب - التوفيق بين مختلف بنود العقد
٢٣٢	ب - العوامل الخارجية في تفسير العقد
٢٣٥	ب - العرف الجاري في المعاملات
٢٣٥	ب - الاسترشاد بروح العدل والانصاف
٢٣٦	ب - طريقة تنفيذ العقد
٢٣٧	٤ - ترجيح مصلحة المدين عند قيام الشك
٢٣٨	أ - براءة ذمة المدين
٢٤١	ب - عبء الاثبات
٢٤١	ج - مراعاة مصلحة الطرف الضعيف في العقد
٢٤١	٥ - تكييف العقد
٢٤٢	

صفحة

- ٢٤٣ ٦ - حدود السلطة الممنوحة للمحكمة في تفسير العقد
- ٢٤٦ أ - الاستناد الى الاحكام الواردة في القانون
- ٢٤٧ ب - الرجوع الى القواعد الموضوعية لكثر العقود تناسبا
- ٢٤٨ ج - اعتماد قواعد اخرى
- ٢٤٨ ٧ - دور محكمة التمييز في تفسير العقود
- ٢٥٢ ملحق : اجتهادات في تفسير العقد
- ٢٥٢ اولا - محكمة الاساس
- ٢٦٤ ثانيا - تفسير
- ٢٧٣ ثالثا - وصف العقد وتكييفه
- ٢٨٦ رابعا - محكمة التمييز
- ٢٨٩ الفصل الثاني : تحديد نطاق العقد
- ٢٩٠ اولا - القانون
- ٢٩٠ ١ - القانون مصدر من مصادر الموجبات
- ٢٩١ أ - متى يكون القانون مصدرا مباشرا للموجبات
- ٢٩٢ ب - متى يكون القانون مصدرا غير مباشرا للموجبات
- ٢٩٣ ٢ - مدى التزام القاضي بالنص القانوني
- ٢٩٤ أ - القواعد الآمرة او الالزامية
- ٢٩٥ ب - القواعد غير الملزمة
- ٣٩٥ -

صفحة	
٢٩٦	١١٦ - القواعد المقررة
٢٩٧	١١٦ - القواعد المفصلة او المكتملة
٣٠٠	ثانيا - العرف
٣٠١	١ - العرف في القانون المدني
٣٠٢	أ - العرف في عقد البيع
٣٠٢	ب - العرف في عقد الايجار
٣٠٤	ج - العرف في عقد قرض الاستعمال او الاعارة
٣٠٥	د - العرف في عقد القرض ذي الفائدة
٣٠٥	هـ - العرف في عقد الوكالة
٣٠٦	٢ - العرف في القانون التجاري
٣٠٨	٣ - اهمية العرف وقوته الالزامية
٣٠٩	أ - تأسيس الزامية العرف على اجازة المشترع الضمنية
٣٠٩	ب - تأسيس الزامية العرف على ضمير الجماعة
٣١٠	ج - تأسيس الزامية العرف على اجتهادات المحاكم
٣١٠	د - تأسيس الزامية العرف على ضرورته الاجتماعية
٣١١	٤ - القوة الالزامية للعرف بالنسبة الى التشريع الوضعي
٣١١	أ - حالة العرف الذي يحيل اليه القانون
٣١٢	ب - الاحالة الصريحة

صفحة

٣١٣

٣١٤

٣١٤

٣١٥

٣١٩

٣٢٢

٣٢٢

٣٢٣

٣٢٤

٣٢٤

٣٢٤

٣٢٥

٣٢٦

٣٢٨

٣٣٥

٣٣١

٣٣١

٣٣١

١ - الاحالة الضمنية

ب - حالة العرف الذي لا يحيل اليه القانون

أ - العرف المنصوص عليه قانونا

ب - العرف غير المنصوص عليه قانونا

ج - مخالفة العرف للاحكام القانونية

ثالثا - قواعد العدالة

١ - التطور التاريخي لفكرة قواعد العدالة

- مفهوم العدالة لدى فلاسفة اليونان

- مفهوم العدالة لدى الرومان

- في الترون الوسطى

- في عصر النهضة

- تطور فكرة العدالة في الجيل المعاصر

- قواعد العدالة في الشريعة الاسلامية

٢ - مضمون قواعد العدالة وكيفية الاسترشاد بها

أ - في عقد البيع

ب - في عقد العمل

ج - في عقد الضمان

د - نظرية الظروف الطارئة او الحوادث الطارئة

صفحة	
٣٣٢	ملحق : اجتهادات في القانون والعرف والعدالة
٣٥٣	خاتمة
٣٥٧	نصوص قانون الموجبات المتعلقة بموضوع الكتاب
٣٦١	نصوص القانون المدني الكويتي المتعلقة بموضوع الكتاب
٣٦٥	نصوص القانون المدني الفرنسي المتعلقة بموضوع الكتاب
٣٧٠	نصوص قانون الموجبات السويسري المتعلقة بموضوع الكتاب
٣٧٩	المراجع